

## النهاية في غريب الأثر

{ كفاً } ( ه ) فيه [ المسلمون تتكافأ دماؤهم ] أي تتساوى في القصاص

والديات .

والكُفءُ : الذّطير والمُساوي . ومنه الكفاءة في النكاح وهو أن يكون الزَّوجُ مُساوياً للمرأة في حَسَبِها ودرينها ونَسَبِها وبَيَّتِها وغير ذلك .

( ه ) ومنه الحديث [ كان لا يقبَل الثَّناء إلا من مُكافِئ ] قال القُتَيْبِيُّ : معناه إذا أُنعمَ على رجلٍ نعمةً فكافأه بالثَّناء عليه . قيل ثناءه وإذا أثنى عليه قبل أن يُنعمَ عليه لم يقبَلها .

وقال ابن الأنباري : هذا غلط إذ كان أحدٌ لا يذُفكُ من إنعام النبي صلى الله عليه وسلم لإنَّ الله بعثه رحمة للناس كافة فلا يخرُج منها مُكافِئ ولا غير مُكافِئ . والثَّناء عليه فَرَضَ لا يَتِمُّ الإسلامُ إلاَّ به . وإنما المعنى : لا يقبَل الثَّناء عليه إلا من رَجَلٍ يَعْرِفُ حقيقةَ إسلامه ولا يَدْخُلُ في جُمْلَةِ المُنافقين الذين يقولون بألسِنَتهم ما ليس في قلوبهم .

وقال الأزهري : وفيه قولٌ ثالثٌ إلا من مُكافِئ : أي من مُقارِبٍ ( في الهروي : [ من مقارب في مدحه ] ) غير مُجاوِزٍ ( في الهروي : [ غير مجاوزٍ به ] ) حَدٌّ مَثْلُهُ ولا مُقَمِّرٍ ( في الهروي : [ ولا مقصر به ] ) عَمَّارٍ رَفَعَهُ ( في الهروي : [ وفَّقَهُ ] ) الله إليه .

( ه ) وفي حديث العَقْرِيقَةِ [ عن الغُلامِ شاتانِ مكافِئتانِ ] يعني مُتساوِيَتَيْنِ في السِّنِّ : أي لا يُعَقِّقُ عنه إلا بمُسنَّةٍ وأقْلَهُه أن يكون جَدَعاً كما يُجْزِيه في الضحايا .

وقيل : مكافِئتانِ : أي مُستَوِيَتانِ أو مُتقارِبَتانِ . واختار الخَطَّابِيُّ الأول . واللفظة [ مُكافِئتانِ ] بكسر الفاء . يقال : كافأه يُكافئُه فهو مُكافئُه : أي مُساوِيه .

قال : والمحدِّثون يقولون : [ مُكافِئتانِ ] بالفتح وأرى الفَتْحَ أو لَمَى لأنه يُريد شاتِيَنِ قد سُوِّيَ بينهما أو مُساوِيَ بينهما .

وأمَّا بالكسر فمعناه أنهما مُتساوِيَتانِ فَيحتاجُ أنْ يذُكرَ أيَّ شيءٍ سَاوِيَا وإنما لو قال [ مَتَكافِئَتانِ ] كان الكسر أو لَمَى .

قال الزمخشري : ( انظر الفائق 2 / 417 ) لا فَرَقَ بين المُكافِئَتَيْنِ لأنَّ كلَّ

وَاحِدَةٌ إِذَا كَافَتْ أَخْتَهَا فَقَدْ كُوفِيَتْ فِيهَا مُكَافِئَةٌ وَمُكَافَأَةٌ .  
أو يكون معناه : مُعَادِلَتَانِ لِمَا يَجِبُ فِي الزَّكَاةِ وَالْأَضْحِيَّةِ مِنَ الْأَسْنَانِ . وَيَحْتَمِلُ  
مَعَ الْفَتْحِ أَنْ يُرَادَ مَذْبُوحَتَانِ مِنْ كَافِ الرَّجُلِ يُبَيِّنُ بَعِيرَيْنِ إِذَا نَحَرَ هَذَا ثُمَّ هَذَا  
مَعًا مِنْ غَيْرِ تَفْرِيقٍ كَأَنَّهُ يُرِيدُ شَاتَيْنِ يَذْبُحُهُمَا فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ .  
- وفي شعر حسان : .

- وَرُوحُ الْقُدْسِ لَيْسَ لَهُ كِرْفَاءٌ ( ديوانه ص 6 بشرح البرقوقى و صدر البيت : .

- وجبريلُ رسولُ اللّهِ فينا ... ) .

أي جبريل ليس له نَظِيرٌ ولا مِثْلٌ .

- ومنه الحديث [ فَتَنَظَرُ إِلَيْهِمْ فَقَالَ : مَنْ يُكَافِدُهُ هَؤُلَاءِ ؟ ] .

( س ) وحديث الأحنف [ لَا أُقَاوِمُ مَنْ لَا كِرْفَاءَ لَهُ ] يعني الشيطان . وَيُرْوَى [ لَا

أُقَاوِلُ ] .

[ ه ] وفيه [ لَا تَسْأَلِ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أَخْتِهَا لِتَكْتَفِدَهُ مَا فِي إِزَائِهَا ] هُوَ  
تَفْتَعِلُ مِنْ كَفَاتُ الْقِدْرِ إِذَا كَبِدَتْهَا لِتُفْرِغَ مَا فِيهَا . يُقَالُ : كَفَاتُ الْإِنَاءِ  
وَأَكْفَأْتُهُ إِذَا كَبِدْتَهُ وَإِذَا أَمَلْتَهُ .

وهذا تَمَثِيلٌ لِإِمَالَةِ الضَّرِّ رَّوَّةٌ حَقٌّ صَاحِبَاتِهَا مِنْ زَوْجِهَا إِلَى نَفْسِهَا إِذَا سَأَلَتْ  
طَلَاقَهَا .

( ه ) ومنه حديث الهرّة [ أَنَّهُ كَانَ يُكْفِدُهُ لَهَا الْإِنَاءَ ] أَي يُمِيلُهُ لِتَشْرِبَ مِنْهُ  
بِسُهُولَةٍ .

( س ) وحديث الفَرَعَاءَةِ [ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذْبَحَهُ يَلْمَقَ لِحْمُهُ بِوَجْهِهِ وَتُكْفِدَهُ  
إِزَاءَكَ وَتُؤَلِّمَهُ نَاقَتَكَ ] أَي تَكْبُبُ الْإِنَاءَ لِأَنَّهُ لَا يَبْدُقَى لِكَ لَبِنٌ تَحْلُبُهُ فِيهِ

( س ) وحديث الصِّرَاطِ [ آخِرُ مَنْ يَمُرُّ رَجُلٌ يَتَكَفَّفُ بِهِ الصِّرَاطِ ] أَي

يَتَمَيِّزُ وَيَذْهَبُ .

- ومنه حديث [ دَعَاءُ ] ( زيادة من : ا واللسان ) الطعام [ غَيْرُ مُكْفَدٍ وَلَا مُودِّعٍ  
رَبْنًا ] أَي غَيْرُ مَرْدُودٍ وَلَا مَقْلُوبٍ . وَالضَّمِيرُ رَاجِعٌ إِلَى الطَّعَامِ .

وقيل : [ مَكْفِيٌّ ] مِنَ الْكِفَايَةِ فَيَكُونُ مِنَ الْمَعْتَلِّ . يَعْنِي أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْمُطْعَمُ  
وَالْكَافِيُّ وَهُوَ غَيْرُ مُطْعَمٍ وَلَا مَكْفِيٍّ فَيَكُونُ الضَّمِيرُ رَاجِعًا إِلَى اللَّهِ . وَقَوْلُهُ [

وَلَا مُودِّعٍ ] أَي غَيْرُ مَتْرُوكٍ الطَّلَبِ إِلَيْهِ وَالرَّغْبَةِ فِيهِ عِنْدَهُ .

وَأَمَّا قَوْلُهُ [ رَبَّنَا ] فَيَكُونُ عَلَايَ الْأَوَّلِ مَنْصُوبًا عَلَى النَّدَاءِ الْمُضَافِ بِحَذْفِ حَرْفِ  
النَّدَاءِ وَعَلَى الثَّانِي مَرْفُوعًا عَلَى الْإِبْتِدَاءِ ( فِي اللَّسَانِ : [ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ الْمُؤَخَّرِ ] )

أَي رِبُّنَا غَيْرُ مَكْفِيٍّ وَلَا مُودِّعٍ .

ويجوز أن يكون الكلام راجعاً إلى الحمد كأنه قال : >مَدَاً كَثِيرًا مُبَارَكًا فِيهِ  
غَيْر مَكْفِيٍّ وَلَا مُودِّعٍ وَلَا مُسْتَغْنَى عَنْهُ : أَي عَنِ الْحَمْدِ .

- وَفِي حَدِيثِ الضَّحِيَّةِ [ ثُمَّ انْكَفَأَ إِلَى كَيْدِ شَيْئِنِ أُمَّ لَحَايِنِ فذَبَحَهُمَا ] أَي مَالِ وَرَجَعِ .

- وَمِنَهُ الْحَدِيثُ [ فَأَضَاعَ السَّيْفُ فِي بَطْنِهِ ثُمَّ انْكَفَدَ عَلَيْهِ ] .

- وَفِي حَدِيثِ الْقِيَامَةِ [ وَتَكُونُ الْأَرْضُ خُبْرَةً وَاحِدَةً يَكْفُوها الْجِبَّارُ بِيَدِهِ كَمَا  
يَكْفُوها أَحَدُكُمْ خُبْرَتَهُ فِي السَّفَرِ ] .

وَفِي رِوَايَةٍ [ يَتَكَفَّفُ وَها ] يَرِيدُ الْخُبْرَةَ التَّيَّيَّيَّةَ يَصْنَعُها الْمُسَافِرُ وَيَضَعُها فِي  
الْمَلَاةِ فَإِنَّها لَا تُبْسَطُ كَالرُّقَاقِ وَإِنَّمَا تُقْلَبُ عَلَى الْأَيْدِي حَتَّى تَسْتَوِي .

[ هـ ] وَفِي صِفَةِ مَشْيِهِ E [ كَانَ إِذَا مَشَى تَكَفَّى تَكَفَّفِيًّا ] أَي تَمَائِلَ إِلَى قُدَامِ

هَكَذَا رُوِيَ غَيْرَ مَهْمُوزٍ وَالْأَصْلُ الْهَمْزُ وَبَعْضُهُمْ يَرُوهُ مَهْمُوزًا لِأَنَّ مَصْدَرَ تَفَعَّلَ مِنَ الصَّحِيحِ

تَفَعَّلَ كَتَفَعَّلَ تَقَدَّمَ تَقَدَّمَ مَاً وَتَكَفَّفَ تَكَفَّفَ أُمَّ وَالْهَمْزُ حَرْفٌ صَحِيحٌ . فَأَمَّا إِذَا

اعْتَلَّ انْكَسَرَتْ عَيْنُ الْمُسْتَقْبَلِ مِنْهُ نَحْوُ : تَحَفَّفَى تَحَفَّفِيًّا وَتَسَمَّى

تَسَمِّيًّا فَإِذَا خُفِّفَتِ الْهَمْزَةُ انْتَحَقَّتْ بِالْمُعْتَلِّ وَصَارَ تَكَفَّفِيًّا بِالْكَسْرِ .

( هـ ) وَفِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ [ وَلَنَا عِبَاءُ تَانِ زُكَا فَيءِ بِهِمَا عَيْدِنَ الشَّحْمِ ] أَي

نُدَافِعَ مِنَ الْمُكَافَأَةِ : الْمُقَاوَمَةِ .

( س ) وَفِي حَدِيثِ أُمِّ مَعْبِدٍ [ رَأَى شَاةً فِي كِفَاءِ الْبَيْتِ ] هُوَ شُقَّةٌ أَوْ شُقَّةٌ تَانِ تُخَاطُ

إِحْدَاهُمَا بِالْآخَرَى ثُمَّ تُجْعَلُ فِي مَوْخَرِ الْبَيْتِ وَالْجَمْعُ : أَكْفِئَةٌ كَحِمَارٍ وَأَحْمِرَةٌ .

( هـ ) وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ [ أَنَّهُ انْكَفَأَ لَوْ زُهُ عَامَ الرَّمَادِ ] أَي تَغْيِيرَ عَنْ حَالِهِ .

( س ) وَمِنَهُ حَدِيثُ الْأَنْصَارِيِّ [ مَا لِي أَرَى لَوْ نَكَ مُنْكَفِئًا ؟ قَالَ : مِنَ الْجُوعِ ] .

( هـ ) وَفِيهِ [ أَنَّ رَجُلًا اشْتَرَى مَعْدِنًا بِمِائَةِ شَاةٍ مُتَّبِعٍ فَقَالَتْ لَهُ أُمَّهُ : إِنَّكَ

اشْتَرَيْتَ ثَلَاثِينَ مِائَةَ شَاةٍ أُمَّهَاتُهَا مِائَةٌ وَأَوْلَادُهَا مِائَةٌ وَكُفَّاتُهَا مِائَةٌ ] أَصْلُ الْكُفَّاءِ

فِي الْإِبِلِ : أَنْ تُجْعَلَ قَطْعَتَيْنِ يُرَاوِحُ ( فِي أ : [ يُرَاوِحُ ] ) بَيْنَهُمَا فِي النَّتَاجِ .

يُقَالُ : أَعْطَنِي كُفَّاءَةَ نَاقَتِكَ وَكُفَّاتُهَا : أَي نِتَاجُهَا . وَأَكْفَأْتُ إِبِلِي كُفَّاتَيْنِ إِذَا

جَعَلْتَهُمَا نِصْفَيْنِ يُنْتَجِ كُلُّ عَامٍ نِصْفُهَا ( فِي أ : [ تُنْتَجِ كُلُّ عَامٍ نِصْفُهَا ] )

وَيُتْرَكُ نِصْفُهَا وَهُوَ أَفْضَلُ النَّتَاجِ كَمَا يُفْعَلُ بِالْأَرْضِ لِلزَّرْعَةِ .

وَيُقَالُ : وَهَيْتُ لَهُ كُفَّاءَةٌ نَاقَتِي : أَي وَهَيْتُ لَهُ لِبَنِيهَا وَوَلَدَهَا وَوَبَرَهَا

سَنَةً .

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : جَعَلْتُ كُفَّاءَةَ مِائَةِ نِتَاجٍ فِي كُلِّ نِتَاجِ مِائَةٍ لِأَنَّ الْغَنَمَ لَا تُجْعَلُ

قَطْعَتِي وَلَكِنْ يُنْذِرَنِي عَلَيْهَا جَمِيعاً وَتَحْمِلُ جَمِيعاً وَلَوْ كَانَتْ إِبْرَاءَ كَانَتْ كُفْأَةً مَائَةً مِنَ  
الإبل خمسین .

( س ) وفي حديث النابغة [ أنه كان يُكْفِئُهُ فِي شِعْرِهِ ] الإكْفَاءُ فِي الشَّعْرِ : أَنْ  
يُخَالِفَ بَيْنَ حَرَكَاتِ الرَّوِيِّ رَفْعاً وَنَهْماً وَجَرّاً . وَهُوَ كَالِإِقْوَاءِ .  
وقيل : هو أنْ يُخَالِفَ بَيْنَ قَوَائِمِهِ فَلَا يَلْزَمُ حَرَفاً وَاحِداً